

قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ٣٥١٤ لسنة ٢٠١٥

رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قانون الهيئات العامة الصادر بالقانون رقم ٦١ لسنة ١٩٦٣ ؛

وعلى قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ وتعديلاته ؛

وعلى القانون رقم ٧ لسنة ١٩٩١ فى شأن بعض الأحكام المتعلقة بأموال الدولة الخاصة ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٣٧٩ لسنة ٢٠١٥ بتشكيل الوزارة ؛

وعلى قرار مجلس الوزراء رقم (٤٧/٠٦/١٥/٢) بجلسته رقم (٤٧)

المنعقدة فى ٢٠١٥/٦/١١ ؛

وعلى قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٢٥٨٩ لسنة ٢٠١٥ ؛

وبناءً على ما عرضه وزير التخطيط والمتابعة والإصلاح الإدارى ؛

قرر :

(المادة الأولى)

يُضم وزير الإسكان والمرافق والمجمعات العمرانية إلى عضوية اللجنة الوزارية
لحصر أصول الدولة غير المستغلة ، المنصوص عليها فى المادة الأولى من قرار رئيس مجلس الوزراء
رقم ٢٥٨٩ لسنة ٢٠١٥ المشار إليه .

(المادة الثانية)

يُضم إلى عضوية الأمانة الفنية للجنة الوزارية المشار إليها كل من :

رئيس الهيئة العامة للتخطيط العمرانى .

ممثل هيئة الرقابة الإدارية .

ممثل الصندوق السيادى (أموال مصر) .

بعض الخبراء من ذوى الخبرة المتميزة فى مجال عمل اللجنة يصدر بضمهم إلى عضوية

الأمانة الفنية قرار من وزير التخطيط والمتابعة والإصلاح الإدارى .

(المادة الثالثة)

يكون للأمانة الفنية أمانة سر للقيام بالأعمال الإدارية والتسجيلية ،
يصدر بتشكيلها قرار من رئيس الأمانة الفنية .

(المادة الرابعة)

يُنشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ، ويُعمل به اعتباراً من اليوم التالي لتاريخ نشره .
صدر برئاسة مجلس الوزراء في ٢٠ ربيع الأول سنة ١٤٣٧ هـ
(الموافق ٣١ ديسمبر سنة ٢٠١٥ م) .

رئيس مجلس الوزراء

مهندس / شريف إسماعيل